رَبِّهِمْ) ومنه (المَظِنَةُ) بكسر الظاء للمعلم وهو حيث يعلم الشيء قال النابغة .
(فَإِنَّ مَظِنَّةَ الجَهْلِ الشَّبَابُ ...) .
و الجمع (المَظَانُّ) قال ابن فارس (مَظِنَّةُ) الشيء موضعه و مألفه و (الظِّنَّةُ) بالكسر التهمة وهي اسم من ظَنَنْتُهُ من باب قتل أيضا إذا اتهمته فهو (ظَنِينٌ) فَعِيلٌ بمعنى مفعول وفي السبعة (وَمَا هُوَ عَلَى الغَيْبِ بِظَنِينٍ) أي بمتهم و (أَظْنَنْتُ) به الناس عرضته للتهمة .
ظَهَرَ .
الشيء (يَظْهَرُ) (ظُهُورًا) برز بعد الخفاء ومنه قيل (ظَهَرَ) لي رأي إذا علمت ما لم تكن علمته و (ظَهَرْتُ) عليه اطلعت و (ظَهَرْتُ) على الحائط علوت ومنه قيل (ظَهَرَ) على عدوه إذا غلبه و (ظَهَرَ) الحمل تبين وجوده و يروى أن عمر بن عبد العزيز سأل أهل العلم من النساء عن ظهور الحمل فقلن لا يتبين الولد دون ثلاثة أشهر و (الظَّهْرُ) خلاف البطن و الجمع (أَظْهُرٌ) و (ظُهُورٌ) مثل فَلْس و أَفْلَس و فُلُوس و جاء (ظُهْرَانُ) أيضا بالضم و (الظَّهْرُ) الطريق في البرّ و (الظَّهْرَانُ) بلفظ التثنية اسم واد بقرب مكة ونسب إليه قرية هناك فقيل (مَرُّ الظَّهْرَانِ) و (الظَّهِيرَةُ) الهاجرة و ذلك حين تزول الشمس و (الظَّهِيرُ) المعين و يطلق على الواحد والجمع وفي التنزيل (وَالمَلائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ) و (المُظَاهَرَةُ) المعاونة و (تَظَاهَرُوا) تقاطعوا كأن كلّ واحد ولى ظهره إلى صاحبه و هو نازل بين (ظَهْرَانَيْهِمْ) بفتح النون قال ابن فارس ولا تكسر وقال جماعة الألف و النون زائدتان للتأكيد وبين (ظَهْرَيْهِمْ) وبين (أَظْهُرِهِمْ) كلها بمعنى بينهم و فائدة إدخاله في الكلام أن إقامته بينهم على سبيل الاستظهار بهم والاستناد إليهم وكأن المعنى أن (ظَهْرًا) منهم قدامه و (ظَهْرًا) وراءه فكأنه مكنوف من جانبيه هذا أصله ثم كثر حتى استعمل في الإقامة بين القوم وإن كان غير مكنوف بينهم ولقيته بين (الظَّهْرَيْنِ) و (الظَّهْرَانَيْنِ) أي في اليومين والأيام و (أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى) المراد نفس الغنى ولكن أضيف للإيضاح و البيان كما قيل (ظَهْرُ) الغيب و (ظَهْرُ) القلب والمراد نفس الغيب ونفس القلب ومثله نسيم الصبا وهي نفس الصبا لاختلاف اللفظين طلبا للتأكيد قال بعضهم ومن هذا الباب (لَحَقُّ اليَقِينِ) (وَلَدَارُ الآخِرَةِ) وقيل المراد عن غنى يعتمده ويستظهر به على

النوائب وقيل ما يفضل عن العيال والظّهْرُ مضموما إلى الصلاة مؤنثة فيقال دخلت (صَلاةُ الظّهْرِ) ومن غير إضافة يجوز التأنيث